

هيئة تنظيم الاتصالات

قرار

رقم ٢٠١٥/٣٥

بتعديل مسمى شركة سما للاتصالات (ش.م.ع.م)

استناداً إلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٣٠ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٢٠ بإصدار ترخيص من الفئة الأولى لشركة سما
للاتصالات (ش.م.ع.م) لإنشاء وتشغيل نظام لتقديم خدمات اتصالات عامة ودولية ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الاتصالات الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨/١٤٤ ،
وإلى موافقة مجلس إدارة هيئة تنظيم الاتصالات بجلسته رقم ٢٠١٥/١ بتاريخ
٢٢/٣/٢٠١٥م ،
وإلى موافقة وزارة التجارة والصناعة بموجب خطابها رقم : و ت ص /٤١١/شهادة ٢٠١٤
بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٤م على تعديل مسمى شركة سما للاتصالات (ش.م.ع.م) إلى شركة
" الاتصالات العمانية المتكاملة (ش.م.ع.م) " ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يعدل مسمى "شركة سما للاتصالات (ش.م.ع.م)" أينما ورد في المرسوم السلطاني
رقم ٢٠١١/٢٠ المشار إليه ، والقرارات النافذة ، إلى شركة "الاتصالات العمانية
المتكاملة (ش.م.ع.م)" .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٣ من رمضان ١٤٣٦هـ

الموافق : ٣٠ من يونيو ٢٠١٥م

محمد بن حمد الرمحي

رئيس مجلس الإدارة